

الدرس 5 | شرح مقدمة في أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد عليه وعلى الله أفضله صلاة واتم التسليم اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قال المؤلف رحمة الله تعالى والعرب تضمن الفعل معنى الفعل وتعديه تعديته ومن هنا غلق من جعل - 00:00:00

بعض الحروف تقوم مقام البعض كما يقولون في قوله لقد ظلمك بسؤال نعجتك الى نعاجك اي مع نعاجك ومن انصاري الى الله اي مع الله ونحو ذلك. والتحقيق ما قاله نحات البصرة من من تظمن او من التظمين فسؤال - 00:00:20

نعجة يتضمن جمعها وضمنها الى نعاجه وكذلك قوله وان كانوا وان كانوا ليفتتنونك عن الذي اوحينا اليك ضمن يزيغونك ويصدونك وكذلك قوله ونصرناهم من القوم الذين كذبوا بآياتنا ضمن معنى نجيانه وخلصناه وكذلك قوله يشرب بها عباد الله مؤمنا - 00:00:40 يروى بها ونظائره كثيرة. ومن قال لا ريب لا شك فهذا تقريب. والا فالريب فيه اضطراب وحركة كما قال دع ما يربيك الى ما لا يربيك. وبالحديث انه من بظبي حاقد. فقال لا يربيه احد. فكان - 00:01:04

كما ان اليقين هم من السكون والطمأنينة فالريب ضده لفظ الشك وان قيل انه يستلزم هذا المعنى لكن لفظه لا يدل عليه وكذلك اذا قيل ذلك الكتاب هذا القرآن فهذا تقريب. لأن المشار اليه وان كان واحدا فالإشارة بجهة الحضور غير الاشارة بجهة - 00:01:24

البعد والغيبة ولفظ الكتاب يتضمن من كونه مكتوبا مظلوما ما لا ما لا يتظمنه لفظ القرآن من كونه مقووءا مظهرا باديا فهذا فهذا الفروق موجودة في القرآن. فإذا قال احدهم ان تسل اي تحبس وقال الآخر ترتهن ونحو ذلك لم - 00:01:44

يكون في اه لم يكن من لم يكن من اختلاف التضاد لم يكن من اختلاف التضاد. وان كان المحبوس قد يكون مرتهنا وقد لا يكون الذهب هذا تقريب للمعنى كما تقدم وجمع - 00:02:06

عبارات السلف في مثل هذا نافع جدا فان مجموع عباراتهم ادل على المقصود من عبارة او عبارتين ومع ومع هذا فلا بد من اختلاف محقق بينهم كما يوجد مثل ذلك في الاحكام. ونحن نعلم ان عامة ما يضطر اليه عموم الناس من الاختلاف - 00:02:20

بل بل متواتر عند العامة او الخاصة كما في عدد الصلوات ومقادير ركوعها ومواقعها وفرياض الزكاة بها وتعيين شهر رمضان والطواف والوقوف ورمي الجمار والمواقعات وغير ذلك ثمان اختلاف الصحابة في في الجد والاخوة وفي المشاركة ونحو ذلك لا يوجب ريبا في جمهور مسائل الفرائض بل فيما - 00:02:40

يحتاج اليه عامة الناس وهو عمود النسب من من الاباء والابناء. والكلالة من الاخوة والاخوات. ومن نسائهم كالازواج. فان الله انزل من الفرائض ثلاث ايات مفصلة ذكر في الاولى الاصول والفروع وذكر في الثانية الحواشى التي ترث بالفرض كالزوجين وولد الام - 00:03:09

وفي الثالثة الحاشية الوارثة بالتعصيб وهم وهم وهم الاخوة لابوين او اب واجتمع الجد والاخوة نادر ولهذا لم يقع في الاسلام الا بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم. والاختلاف قد يكون لخفاء الدليل. والذهول عنه - 00:03:29

وقد يكون لعدم سمعه وقد يكون للغلط في فهم النصب وقد يكون لاعتقاد معارض راجح فالمعنى هنا المقصود هنا التعريف بمجمل الامر دون تفاصيله. نعم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد رحمة الله تعالى - 00:03:49

من المتنازع من التنازع. لا يا شيخ. هم. اه والعرب هم فعلا. نعم. تسعة وستين. رقم اربعة قال رحمة الله تعالى والعرب تضمن الفعل معنى الفعل وتأديبه تأدبة ومن هنا غلط من جعل بعض الحروف تقوم مقام بعض كما يقول في قوله - 00:04:10 تعالى قد ظلمك بسؤال نعاجه اي مع نعاجه. من انصاري الى الله قال اي مع الله ونحو ذلك. قال والتحقيق ما قاله لحاة البصرة من التظيمين فسؤال النعجة يتضمن جمعها وضمها الى نعاجه بمعنى هل العرب تضمن الفعل معنى الفعل - 00:04:30 وتعديه او تضمن يعني الحرف. فشيخ الاسلام يرجح ما ذهب اليه البصرة الى ان الى ان باب تضمن معنى الافعال فقوله هنا مثل قوله تعالى لقد ظلمك بسؤال نعاجه المعنى بسؤاله اي بضم نعاجته الى نعاجك ان يضم - 00:04:49 نعاجته الى نعاجك. وليس الباهي بمعنى مع. الكوفيون يضمنون الحرف معنى الحرف. يقول بسؤال الى نعاجه قالوا مع نعاجه والبصريون يضمنون معنى الفعل اي لقد ظلمك بسؤال ان يظم نعاجته الى فيبكون الحرف على معناه - 00:05:12 ويضمنون الفعل معنى الفعل الاخر مثل قوله تعالى الانصاري الى الله قال قالوا الى بمعنى بعد وهناك من يظمنه معنى الفعل اي من ينصرني مع الله عز وجل من ينصرني مع الله. قال والتحقيق ما قاله لحاة البصرة - 00:05:35 من التضمين فسؤال النعجة يتضمن جمعها وضمها الى نعاده وكذلك قوله وان كانوا لا يفتنونك على الذي اوحينا اليك ضمن معنى يعني يفتنونك ايش معنى يضمن اي معنى؟ يزيغونك يعني - 00:05:53 ليفتلوك ليفتلوك بمعنى يزيغونك هذا معنى يفتنونك ومعنا ايضا ويصد فيكون معنا وان كانوا ليفتلوك يظمن معنى فعل اي شيء يزيغونك ويصدونك وكذلك قوله ونصرناه من القوم الذين كذوا بآياتنا ضمن معنا نصرناه بمعنى ايش - 00:06:07 في مناسب هنا تضم اي فعل نجينا وخلص له هذا دعاء التظيمين تظيمين الفعل معنى فعل اخر مثل عين يشربها عباد الله فجوة تفجير هل العين يشرب بها؟ لا هم قالوا - 00:06:34 الذي الحرف معنى الحرف شو يقولون يا عباد الله قال ايش فيها او منها عين يشرب منها عباد الله. لكن الذين قالوا ان ان الاصح وتضمين الفعل معنى الفعل قالوا ايش؟ عينا يشرب بمعنى يروي او يرتوي بها - 00:06:48 فاصبح الحرب ولا الذي ولا يضمني شيء؟ الفعل عين يشرب بها؟ قالوا اي يروي بها عباد الله وهذا الذي رجحه شيخ الاسلام ان تضمين الفعل اولى من تظيمين الحرف مثل قول وكذا قوله يشرب يا عباد الله ضمن يروى بها ونظائره كثيرة ومن قال لا ريب - 00:07:07 لا شك فهذا تقريب للمعنى فهذا تقريب للمعنى انتقل مسألة اخرى لمسألة ان السلف في تفسير لكلام الله عز وجل انهم لا يريدون التفسير بمطابقة وانما يفسرون من باب التقريب من باب التقريب - 00:07:30 باب مطابقة اللفظ لمعناه مثل قولي ذكر هنا ذكر هنا مثلا لا ريب قال لا ريب كسره بعضهم قال لا شك قال فهذا تقريب والا فالريب ايش يتميز فيه الريب اذا ردنا ونطبقه مطابقة فيه اضطراب وحركة. الريب - 00:07:46 فيه اضطراب وحركة وليس معنى الشك يكون بهذا المعنى. قال فهذا تقرب والا فالريب فيه اضطراب وحركة. كما قال دع ما يربيك الى ما لا يريدك. وفي الحديث انه من بظبي حاق فقال لا يربيك احد اي لا يحركه احد - 00:08:07 فكما ان اليقين ضمن السكون والطمأنينة فالريب ضده اليقين ضمن اي شيء ضمن معنى السكينة والطمأنينة والريب ضد ضد اليقين فيكون معنى يضمني معنى ايش؟ الحركة والاضطراب وان قيل للفظ الشك وان قيل انه يستلزم هذا المعنى لكن لفظه لا يدل عليه - 00:08:24 وان قيل ان الشك يستلزم هذا المعنى لكن لفظه لا يدل عليه. فالاول يقول يعني الذي يقول لا ريب بعد لا شك هو قرب المعنى ولم يصب ولم يصب معناه كاملا. فهو تفسير المعنى فلو - 00:08:47 قال قائل ان منهم فسر بما انه لا شك وفسر بعضهم بأنه آلا انه لم يطمئن ولم يسكن قال تكس به شيء؟ نعم. تكسب المعدة. او تفسير بالنقل. تفسير بالنقل - 00:09:01 ثم ذكر هنا قال ايضا وكذلك اذا قيل ذلك الكتاب فالمراد به ذلك الكتاب عدة عدة تفسيرات. ذلك الكتاب قال بربه ايش؟ التوراة وقيل

المراد به القرآن ولا شك ان المراد به اي شيء - 00:09:14

قال لماذا؟ اشار اليه بالبعد؟ تعظيمها لشأنه وعلوا لمنزلته فكأنك لعلوه ورفعه ورفعته تقول ذلك الكتاب لا ريب فيه. وهناك من يرى ان ذلك الكتاب الربه اي شيء التوراة لكونه بعيدة - 00:09:35

وان كان واحدا فالإشارة بجهة الحضور غير الاشارة بجهة البعد. يقول هنا وكذلك اذا قيل ذلك الكتاب هذا القرآن فهذا تقريب لأن يقول هذا تقريب لأن المشار اليه وان كان واحدا فالإشارة بجهة الحضور غير الاشارة الا و قال هذا الكتاب هذا بجرعة ايش -

00:09:51

الحضور او دا الكتاب غير الاشارة بجهة البعد والغيبة ولفظ الكتاب يتضمن من كونه مكتوبا مضموما ما يتضمنه لفظ القرآن فالقرآن معناه مقتول مطهر باديا فهذا بعدها فهذا الفرق موجودة في القرآن - 00:10:11

هذا يعني يقول حتى الذي يفسر ذلك الكتاب يقول هو القرآن هو التفسير بين ايش؟ تفسير من باب المعنى لأن الكتاب هو المكتوب المكتوب وان العبارة عنه بذلك الكتاب يدل عليه شيء على البعد بخلاف لو قال هذا القرآن. فيقول هو تفسيرا بالتقريب وليس تفسير من باب مطابق - 00:10:30

لان القرآن من هو هو المقتول المطهر البادي قال فان قال احدهم ان تسل اي تحبس فقال الآخر ترتهن لم يكن من اختلاف التواضع وان كان المحبوس قد يكون مرتهنا وقد لا يكون. اذا هذا تقرير المعنى كما تقدمت. اذا الاختلاف الذي وقع هنا مرتهب او محبوس هو بالاختلاف - 00:10:47

التنوع ليس باختيار تضاد وهو من باب التفسير التقريب وليس من باب المطابق هذا معنى كلامي شيخ الاسلام. ذكر هنا قال ايضا هنا وقال اخر قال السلف في مثلها دافع وجمع عبارات السلف في مثل هذا نافع جدا - 00:11:15

فان مجموع عبارات ادل على المقصود من عبارة او عبارتين عندما تجمع كلام المفسرين في هذا المعنى فانك بجمعه تحيط بمعناه كاملا تحيط بمعناه كاملا هذا نافع بخلاف لو اخذت قوله او قولهين - 00:11:49

فان قد تدرك بعذ المعنى ولا تدركه كاملا. مثال يقول ان امثاله ايضا من الامثلة والقبر يتتسق اتفق معنا ايش معنى اتسق قيل ها اكتمل واستدار وقيل اجتماع وقيل اه استدار وقيل ايضا انه بنى ثلاثة عشر يوما في اليوم الثالث عشر هذه اقوال قيل استوى - 00:12:03

وقيل اجتماع وامثلأ وقيل الثالث عشر اي صار مستديرا وقيل اذا استدار وكلاه هذى المعانى كلها صحيحة معناها صحيح لكن اتسق والاتساق اصله القبلة كما قال تعالى فلاقت بالشوق والليل وما وسق. وسق ايش - 00:12:31

الوسط في اللغة العربية يطلق على ايش؟ على الذي يجمع ستون وسقة ستون صاعا مجموعه هذا الوساق فقول والليل وسق اي ما اجتماع فيه من المخلوقات. اتسق اجتماع وكم - 00:12:50

انارتة هكذا مثل ايضا مثال اخر متقاربة ايضا الذنوب فسر بمعنى الدلو فسمينا السجن والذنوب والسجن معناه المتقارب منهم من يقول لا يسمى الذنوب ذنوبا لا يسمى الدلو ذنوب الا في حالة واحدة وهي حالة اذا كان مملوءا بالماء. اما اذا كان خالي من الماء لا يسمى دلو يسمى دلو يسمى دلو - 00:13:03

سجل وقد فسر بعضهم الذنوب بالسجن. كذلك ايضا مثل قوله الا قليل ما تحسنون قيل الا ياسين مما تحرزونه والاحسان التصوير في الحصن وان المراد منه الاحرار. هذا ايضا جاء ما تذخرون تخذلون كل المعانى تذخرون. تخذلون اه - 00:13:31

ترفعون كل المعنى متقارب بمعنى تحسنون اي تجمعونه قال بعد ذلك ايضا ونحن نعلم ومع هذا فلابد من اختلاف محقق بينهم كما يوجد مثل ذاك في الاحكام ايضا وان قلنا ان اكبر اختلاف القرآن هو من اختلاف النوع - 00:13:58

ايضا يوجد اختلاف تفضل كما وجدت الاحكام وقد ذكرنا مثال من الاختلاف التضاد مثل قوله كيف لا اختلاف في قوله تعالى من الذي الذي بيده بنادم اللي كيحمل هو هل هو الزوج او الولي؟ ايضا مثل القرب. يتربصن بانفسهن ويقولون ما المراد بالقرء؟ هل هو الطه؟ هل هو الطهر او؟ الحيض - 00:14:22

قال نحن نعلم ان عامة ما يضطر اليه عموم الناس من الاختلاف معلوم ونحن نعلم ان عامة ما يضطر اليه او ما يضطر اليه عموم الناس من الاختلاف معلوم بل متوات عن العامة والخاصة كان في عدد الصلوات ومقادير ركوعه ومواقعه وفرض الزكاة ونصبها وتعيين شهر رمضان والطواف والوقوف ورمي الجمار والمواقعه وغير ذلك اي - 00:14:48

امر معلوم وانما الخلاف فيما فيما ليس مما يضطر الناس الى لعيتي. الخلاف الذي يقع في التفسير وفيما نال يضطر الناس الى معرفة فتوى والعلم به. اما ما اضطر الى معرفة العلم به فهذا امر يعلمه الجميع ويعرفه الجميع - 00:15:11

ثمان الاختلاف في الصحابة بالاختلاف هذا ذكر الجد والاخوة وفي المشاركة ونحو ذلك لا يوجب ربيا في جمهور مسائل الفرائض يعني حتى لو وجد خلاف لا يعني انهم اذا اختلفوا في جزئية - 00:15:28

انه يقبح في غير المسائل او في جمهور مسائلهم فان هذا يرجح بالدليل وما اتفقوا فيه وغيره من المسائل يكون على على الصواب بل فيما يحتاج اليه عامة الناس وهو عمود النسب من الاباء والابناء والكلاري والاخوة والاخوات ومن نسائهم كالازواج فان الله انزل في الفرائض ثلاث ايات مفصلة ذكر في الاولى - 00:15:41

الاصول والفروع وذكر في الفانية الحافل بالفرق كالزوجين ولد الام وفي الثالثة الحاشية الوارثة بالتعصيب وهم الاخوة لابوين او لاب واجتماع الجد والاخوة نادر ولهذا لم يقع في الاسلام الا بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم. يعني النبي لم يقع في عهده يعني قسمة اشتغلت على - 00:16:04

اجد واخوة وانما وقعت ذلك بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم فمنهم من شرك الاخوة مع الجد ومنهم من حجب الاخوة بالجد فابو بكر الصديق ومن ذهب مذهبة كان يرون ان الاب ان الجد ابى ولا يورثون مع الاب - 00:16:24

الاخوة واما زيد بن ثابت ومنها نحو ايضا يذهبون الى ان الاخوة والجد يدلون بواسطة يدلون بواسطة متقاربة هذا يدللي بابيه وذاك يدللي بابنه واضح؟ لكن عموم قوله صلى الله عليه وسلم - 00:16:41

الحقوا الفرائض باهله فما بقي فلأولى رجل ذكر يدل على ان ان هذه مسألة من مسائل التعصيب وان عند النظر ان الاب جد وان الجد ابى كما قال تعالى آف في قوله صلى الله عليه وسلم - 00:16:57

فسمى ابراهيم ابى وسمى اسماعيل ابى. فافاد ان الجد يسمى واذا سمي ابى. فبالاتفاق ان الاب يحجب الاخوة وعلى مسألة الاستصحاح على مسألة الاستصحاب اذا قلنا الاجماع بالعقد ان الاب يحجب الاخوة - 00:17:15

وان وان الجد ينزل منزلة الاب فانا نحجب الاخوة باي شيء بالجد ايضا لقول بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وهو مذهب الاحمد الجفور على ايش الجمهور على ان الجد - 00:17:33

يسارك الاخوة بالميراث ولا يحجبهم بمشاركة له قول المنتشر في وله قول اخر عدم التشريع. او الاختي ثم ذكر مسألة اخرى مسألة والاختلاف قد يكون لخفاء الدليل والذهول ما هو سبب الاختلاف؟ ذكر عدة اسباب. السبب الاول - 00:17:47

ان يكون الدليل خفي والخطايا عند ايش؟ يدل انه لم يبلغ لم يبلغ البخاري فهذا الدليل بخفايته الامر الثاني ايضا ان يكون ذاهرا عن هذا الدليل. قد يكون حافظا له - 00:18:11

وسامعا له ولكن غفل عنه هذا يحصل كثيرا. قد تقول قول واذا عرضت بالحديث تقول تذكر الحديث فتنساه فتغفل فتقول بخلافه.

فقد يكون حافظا للدليل لكنه ينساه ويقضي عنه فيقول بخلافه - 00:18:23

وقد يكون لعدم سماع بلوغه من اصله وقد يفهم ان الحديث فيما خطأ فيبني عليه مسألة لم ترد بالحديث وهذا ايضا يحصل وقد يكون لاعتقاد معاذ الارجح مثل الاحناف عندهم - 00:18:38

عندهم احاديث يتركونها لمراجح عندهم وهو ايش ان الزيادة عن النص تعتبر ايش؟ نسخ والحادي لا ينسخ المتواتر فتركتوا احاديث كثيرة لهذا المرجح عندهم باعتقاد معاذ وراجح فيتركون الحديث ليس لما دون خمسة او سق صدقة قالوا هذا يعرض شيء واتوا حقه يوم حصاده - 00:18:54

الآلية ان كل من زرع زرعا فانه يلزمته عند الحصاد ان يخرج حقه. ولم ولم يقصر على خمس ولا اقل من ذاك ولا اكثرا. فقالوا هذا متواتر

وحدث بسعيد احد والحاد لا ينسخ لا احد لا ينسخ الموت لان عندهم التخصيص وايش ؟ التخصيص نصر - [00:19:17](#)
والتقى ايضا نسخ لكن الجمهور شو يقولون ؟ يقول هذا ليس لصخ انما هو وانما هو تخصيص وتقبييد فليس فيما دون خمسة اوسق
صدقه اه يقوله معنى التضمين هو ان يأتي بالفعل يأتي بالفعل والشبيه الفعل وهو ان يقصد بلفظ بلفظ معناه - [00:19:38](#)
الحقيقي ويلاحظ معنى اخر يناسبه مثل قوله تعالى اين يشرب بها عباد الله ؟ معنى يروى بها عباد الله. تلحق يشرب وشطرب
معه بالفعل يقاربه ويدل على يروى يشرب يروى بها عباد الله. عينا يروى بها عباد الله هذا مناسب - [00:19:59](#)
هذا معنى التظليل نصرناه فهذا ما يتعلق بهذا الاختلال اللي قبله وهي سبب اسباب الاختلاف الا ما ذكره شيخ الاسلام هنا خفاء
الدليل الذهول والغفلة عنه عدم السمع والبلوغ الغلط في الفهم - [00:20:20](#)
الاعتقاد المعارض معارض عنده فاذا هذه الاسباب تكون سبب في الاختلاف وسبب ايضا في ترك الدليل الذي يدل على المعنى الذي
يخالفه ذلك المخالف والله اعلم - [00:20:51](#)